دور المنظمات الحكومية وغير الحكومية في التصدي للتحديات البيئية: جهود دولية من أجل كوكب مستدام

The Role of Governmental and Non-Governmental Organizations in Addressing Environmental Challenges: International Efforts for a Sustainable Planet

BADR Bourouihiya بدر بورويحية

دكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

– بسلا–

ملخص

تستعرض هذه الدراسة التحديات البيئية المعاصرة، مثل التغير المناخي، التلوث البيئي، وفقدان التنوع البيولوجي، وتأثيراتها السلبية على النظم البيئية وحياة الإنسان. وتناقش الأدوار التي تضطلع بها المنظمات الحكومية وغير الحكومية في مواجهة القضايا البيئية الراهنة، مع التركيز على تحليل جهودها وآليات التعاون بينها لتحقيق هدف مشترك يتمثل في بناء مستقبل مستدام لكوكب الأرض. وخلصت الدراسة إلى أن تحقيق النجاح في الجهود البيئية يتطلب التزاما طويل الأمد وسياسات شاملة تستند إلى رؤية استراتيجية مشتركة تعزز الاستدامة البيئية عالميًا. كما أوصت بتعزيز التعاون بين المنظمات، وتحسين الحوكمة البيئية، وتفعيل الابتكار والوعي المجتمعي لضمان مستقبل بيئي مستدام. مؤكدة أن الاستدامة البيئية ليست خيارا بل ضرورة لضمان حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية في بيئة صحية وآمنة.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الحكومية، المنظمات غير الحكومية، التلوث البيئي، الحوكمة البيئية

Abstract:

This study examines contemporary environmental challenges such as climate change, environmental pollution, and the loss of biodiversity, and their negative impacts on ecosystems and human life. It discusses the roles played by governmental and non-governmental organizations in addressing current environmental issues, focusing on analyzing their efforts and mechanisms of cooperation to achieve a common goal: building a sustainable future for the planet. The study concluded that achieving success in environmental efforts requires long-term commitment and

comprehensive policies based on a shared strategic vision that promotes global environmental sustainability. It also recommended enhancing cooperation between organizations, improving environmental governance, and activating innovation and community awareness to ensure a sustainable environmental future. The study emphasizes that environmental sustainability is not an option, but a necessity to guarantee the rights of present and future generations to live in a healthy and safe environment.

Keywords: Governmental organizations, non-governmental organizations, environmental pollution, environmental governance.

مقدمة:

شهد العالم في الآونة تحولات بيئية باتت تمثل تهديدا مباشرا للنظم الإيكولوجية وللوجود البشري في حد ذاته. فمظاهر الاحتباس الحراري، التغير المناخي المتسارع، التلوث بمختلف أشكاله، وفقدان التنوع البيولوجي لا يعد مشكلات بيئية فحسب، بل أزمات وجودية تحمل آثارا واسعة النطاق على الصحة، الاقتصاد، والأمن الغذائي والمائي. فنحن لسنا أمام مجرد قضايا بيئية بل تهديدات وجودية تمس حاضر ومستقبل البشرية.

فالتحدي القادم لم يعد مقتصر على حدود دولة أو منطقة معينة أو قارة، بل أصبح الأمر متعلق بقضايا عالمية تتطلب استجابة شاملة وتعاونا دوليا يعكس حجم المخاطر المترتبة عليه. ومع تزايد شدة الظواهر المناخية المتطرفة، كالأعاصير، الزلازل، الفيضانات وحرائق الغابات...، الأمر الذي يستدعي إلى اتخاذ إجراءات جماعية على المستويات المحلية، الإقليمية، والدولية لمواجهة هذه الأزمات والتخفيف من آثارها.

انطلاقا من هذه التحديات البيئية المتزايدة، يأتي أهمية الدور الذي يلعبه مختلف الأطراف، بما في ذلك الحكومات، المنظمات الدولية، والفاعلين غير الحكوميين، في صياغة وتنفيذ حلول شاملة ومتكاملة تهدف إلى حماية الكوكب وضمان استدامة الحياة عليه للأجيال القادمة. إذ يمكن تحقيق ذلك من خلال تبني نهج استراتيجي شامل يرتكز على سياسات مستدامة تأخذ بعين الاعتبار تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية والحفاظ على الموارد الطبيعية، بما يضمن تلبية احتياجات الحاضر دون المساس بفرص المستقبل.

بناء على ما تقدم تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الأدوار المحورية التي تضطلع بها المنظمات الحكومية وغير الحكومية في معالجة القضايا البيئية الراهنة، مع التركيز على دراسة طبيعة الجهود المبذولة وآليات التنسيق والتكامل بين هذه الأطراف لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في بناء نموذج مستدام لإدارة الموارد البيئية. من هنا، يتم طرح الإشكالية التالية: **كيف يمكن تعزيز آليات التكامل والتنسيق بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية لضمان استجابة فعالة وشاملة للتحديات البيئية المعاصرة؟**

لمعالجة هذا الموضوع سنعمد تقسيم ثنائي، مبحث أول يخصص لحماية البيئة في إطار المنظمات الدولية الحكومية، على أن يفرد ثاني المباحث لحماية البيئة في إطار المنظمات الدولية الغير الحكومية.

المبحث الأول: حماية البيئة في إطار المنظمات الدولية الغير الحكومية

المطلب الأول: دور منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة

لم يتضمن ميثاق الأمم المتحدة عند صياغته في عام 1945 أي نصوص صريحة تعنى بشؤون البيئة، وذلك لأن مفهوم البيئة آنذاك لم يكن قد تطور إلى ما هو عليه اليوم. كما أن حماية البيئة لم تكن ضمن القضايا المطروحة أو الأولويات الملحة في العلاقات

الدولية، مع مرور الوقت وتزايد الوعي الدولي بأهمية القضايا البيئية، تمكنت الأمم المتحدة من إدراج قضايا البيئة وصون الموارد الطبيعية ضمن اهتماماتها المتعددة، مستندة إلى النصوص العامة الواردة في الميثاق. وقد شكلت المادة (3/1) والمادة (56) من الميثاق[1]، التي تنصان على تعزيز التعاون الدولي لتحقيق الأهداف المشتركة، والتي من بينها معالجة قضايا البيئة.

في أواخر الستينيات، شرعت الأمم المتحدة بتكثيف جهودها لمعالجة التحديات البيئية، معتبرة أن حماية البيئة جزء لا يتجزأ من أهدافها. وقد تجسدت هذه الجهود في تنظيم العديد من المؤتمرات دولية، وإصدار تقارير وقرارات وتوصيات هامة في المجال البيئي، بالإضافة إلى دعم إبرام معاهدات واتفاقيات دولية تعنى بقضايا التلوث، كما اتخذت الأمم المتحدة خطوات هيكلية لتعزيز التعاون الدولي بين أعضاء المجتمع الدولي، من خلال إنشاء هيئات وأجهزة متخصصة تعنى بوضع سياسات بيئية مشتركة وتنفيذها، وارتكزت هذه السياسات على حماية البيئة من التلوث[2]. فرغم اختلاف أنشطة المنظمة في هذا المجال وفق اختصاصات أجهزتها المتعددة، إلا أنها أسست لنهج عالمي شامل أسهم في تعزيز التعاون الدولي لمعالجة التحديات البيئية.

تلعب الهياكل الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة دورًا محوريًا في معالجة القضايا البيئية، لاسيما الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، مقارنةً ببقية الهيئات الأخرى. وفيما يلي استعراض لبعض أبرز القرارات والتوصيات التي صدرت عن هذه الهياكل لدعم الجهود البيئية منها:

يعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أول من اهتم بقضايا التلوث البيئي، حيث كان الأول في الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي للبيئة في عام 1946 حول استخدام الموارد الطبيعية والحفاظ عليها[3].

كما أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار رقم 1998/98 في 20 يوليو 1998 حول "الحماية من المنتجات الضارة بالصحة والبيئة"، حيث دعا حكومات الدول لتقديم معلومات عن المنتجات والنفايات الضارة واعتماد قائمة موحدة لها، مع التركيز على النفايات الكيميائية والطبية الخطرة. كما طلب من الأمين العام نشر القائمة بجميع اللغات الرسمية وتقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية لإدارة هذه النفايات[4].

---

[1] أنظر المادة 1 فقرة 3 والمادة 56 من ميثاق الأمم المتحدة.

[2] رياض صالح أبو العطا، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة، ط.2 القاهرة مصر، دار النهضة العربية 2008، ص 85.

[3] Phillipe, sands. Principles of International Environnemental Law. Cambridge, United Kingdom: Cambridge University Press. (2004), P 63

[4] سليني محمد الصغير وبن تغري موسى، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث– الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة نموذجا، مجلة دفاترالسياسة والقانون، المجلد 13/العدد 2021/02، ص 504.

في دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها ال49، إلى عقد مؤتمر دولي حول البيئة البشرية[1]، وذلك بموجب القرار رقم 2398 في 1968/12/03، جاء هذا القرار بعد تأكيد الاستمرار السريع في تدهور البيئة، وتأثير ذلك على ظروف الإنسان الصحية، بما في ذلك الجوانب المعنوية والاجتماعية[2]، بين أن هذا المؤتمر تأخر في انعقاده إلى أن جاءت المبادرة من دولة السويد، وتم عقد المؤتمر في مدينة ستوكهولم في الفترة الممتدة من 05 إلى إلى 16 يونيو 1972، وذلك تحت شعار: "فقط أرض واحدة"، واعتبر أول وثيقة دولية تعنى بالشؤون البيئة وكيفية التعامل معها والمسؤولية عما يصيبها من أضرار[3].

هذا المؤتمر يعد أول تأريخ لقانون دولي في مجال البيئة، حيث تم الاتفاق على مجموعة من المبادئ التي تشمل خطة عمل تضم 109 توصية. هذه التوصيات دعت الحكومات، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية إلى التعاون لحماية الحياة ومعالجة قضايا البيئة. وقد تضمن الإعلان ديباجة و26 مبدأ. أكدت الديباجة على أن الإنسان هو المسؤول عن بيئته، وأنه يجب عليه الحفاظ عليها وتحسينها لضمان بقائه. من أبرز المبادئ التي تم التأكيد عليها حق الإنسان في العيش في بيئة ملائمة تضمن له حياة كريمة ورفاهية[4].

وشكلت المواد من 2 إلى 7 جوهر الإعلان، حيث أكدت على أن الموارد الطبيعية تشمل الهواء والماء والأرض والنبات والحيوانات، إلى جانب النفط والمعادن، مما يضع على الإنسان مسؤولية الحفاظ على البيئة لحماية الأجيال القادمة. أما بقية المواد فقد ركزت على دمج التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع تأمين البيئة، بالإضافة إلى تشجيع الدراسات العلمية والتطور التكنولوجي المتعلق بالبيئة. كما تم تحفيز تجنب اللجوء إلى أسلحة الدمار الشامل لما تشكله من خطر على البيئة وحياة الإنسان[5].

حري بالذكر أيضا أن من بين توصيات هذا المؤتمر الدعوة لإنشاء جهاز دولي عرف باسم "برنامج الأمم المتحدة"، وهذا ما تم إقراره من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة[6].

كما دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة لعقدها في المجال البيئي، جاء مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة "ريو 20+" أيضا الذي انعقد في البرازيل في 20 يونيو 2012، وذلك بمناسبة الذكرى العشرين لمؤتمر "قمة الأرض" الذي انعقد في ريو دي جانيرو في 1992، وبمناسبة الذكرى العاشرة للمؤتمر العالمي للتنمية المستدامة الذي انعقد في جوهانسبورغ. وقد شهد هذا المؤتمر حضور العديد

[1] رياض صالح أبو العطا، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة، مرجع سابق، ص 93.

[2] Jean. marc, Laveille. Droit International de L'environnement. (3ed), Paris. France : Ellipsos, (2010), P 109.

[3] هاجر عروج، الآليات الدولية لمواجهة التهديدات البيئية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 13/ يونيو 2018، ص 657.

[4] المادة 1 من إعلان ستوكهولم 1972.

[5] لمزيد من التفاصيل أنظر المواد من 2 إلى 7 من إعلان ستوكهولم 1972.

[6] عكروم عادل، حماية البيئة في إطار المنظمات الدولية، مرجع سابق، ص 72.

من رؤساء الدول والحكومات وممثليهم. ركز المؤتمر على هدفين رئيسيين: الأول هو تحقيق التنمية المستدامة من خلال الاقتصاد الأخضر والقضاء على الفقر، والثاني هو تحديد الإطار المؤسساتي للتنمية المستدامة[1].

ثم انعقاد مؤتمر باريس للمناخ في ديسمبر 2015 بحضور 195 وفدا من دول العالم. هدف المؤتمر إلى الحد من ارتفاع درجة حرارة الأرض إلى أقل من درجتين مئويتين، مع مراجعة التعهدات البيئية كل خمس سنوات. تم التأكيد على ضرورة تقليص انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري عبر تقليل استهلاك الطاقة، الاستثمار في الطاقات البديلة، وإعادة تشجير الغابات، وستجرى أول مراجعة إجبارية سنة 2025[2].

إضافة إلى مؤتمر "COP 22" في مراكش بالمغرب بين 7 و18 نوفمبر 2016، حيث تم إصدار إعلان مراكش للعمل من أجل المناخ والتنمية المستدامة. أكد المؤتمر على ضرورة خفض انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري، وتعزيز الجهود الدولية لدعم خطة التنمية المستدامة لعام 2030. كما تم التأكيد على أهمية الالتزام السياسي لمواجهة التغير المناخي، مع زيادة التضامن مع الدول الأكثر تأثرا وتأمين دعم لتعزيز قدرتها على التكيف مع آثار التغير المناخي[3].

المطلب الثاني: حماية البيئة في إطار المنظمات المتخصصة

عمدت المنظمات الدولية إلى تأسيس مجموعة من المنظمات الحكومية المتخصصة، وذلك في إطار تعزيز التعاون الدولي لمواجهة التهديدات البيئية المتزايدة. تهدف هذه المنظمات إلى التصدي للمخاطر البيئية التي أصبحت تمثل تحديات كبيرة لسلام وأمن دول العالم، من خلال وضع استراتيجيات مشتركة وتنسيق الجهود الدولية لحماية البيئة والحفاظ على استدامتها للأجيال القادمة.

– منظمة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة

تم إنشاء هذه المنظمة في عام 1945، ويقع مقرها في روما. تهدف المنظمة إلى زيادة الإنتاج الغذائي على مستوى العالم، وضمان توزيع عادل للموارد الزراعية، بالإضافة إلى الإسهام في تعزيز الشؤون الاقتصادية العالمية. يعتبر الاهتمام بالبيئة من أولويات عمل المنظمة، حيث تركز على مكافحة الأمراض والأوبئة التي تصيب الحيوانات والنباتات، وتعمل على تنمية موارد الدول من المياه والتربة. كما تسعى المنظمة إلى دعم الأنواع الجديدة من النباتات التي تساهم في زيادة الإنتاج الزراعي[4].

---

[1] وافي حاجة، الاهتمام الدولي بالبيئة، مقال منشور في مجلة القانون والأعمال، جامعة الحسن الأول، المغرب، 2014.

[2] عكروم عادل، حماية البيئة في إطار المنظمات الدولية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 12/ 2017، ص 73.

[3] أحداث أنفو، مؤتمر كوب 22 بمراكش..نقلة نوعية من أجل المناخ والتنمية المستدامة، متوفر على الموقع https://ahdath.info/237156، آخر زيارة 2025/01/20.

[4] هاجر عروج، الآليات الدولية لمواجهة التهديدات البيئية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثالث عشر/ يوليو 2018، ص 664.

تعمل المنظمة في سبيل تحقيق أهدافها على صياغة قواعد قانونية في مجال البيئة، وتلعب دورا أساسيا في وضع التشريعات البيئية. كما تقوم بدور المدافع عن قضايا البيئة المختلفة. من أبرز الأمثلة على ذلك، المحافظة على البيئة البحرية وحماية موارد الصيد، من خلال هيئة تُدعى "لجنة الصيد"، التي تم إنشاؤها في عام 1965[1].

جدير بالذكر أن مجلس منظمة الفاو قرر في عام 1972 إدخال الأعمال التي تهدف إلى المحافظة على القدرة الإنتاجية للثروات الطبيعية المتعلقة بالزراعة والغابات والمياه، بما يتصل بالبيئة البشرية. ومن الأهداف التي تسعى منظمة الأغذية والزراعة لتحقيقها في المجال البيئي:

- تجسيد التنوع البيئي من خلال البحث في ظروف الزراعة واستقرار المنتجات في الأسواق العالمية.
- تحسين مستوى حياة سكان الريف من خلال توفير الخبراء والإحصاءات لزيادة الإنتاج ودراسة مصادر المياه والتربة.
- مواجهة التصحر، عبر إبرام الاتفاقية الدولية حول التصحر في يوليو 1994.
- معالجة مشكلة نقص المياه الصالحة للشرب من خلال المحافظة على المياه من التلوث.
- الحفاظ على الغابات من التدهور لضمان استفادة الصالح العام الإنساني، باعتبارها ثروات سيادية للدول[2].

منظمة الصحة العالمية

أنشئت هذه المنظمة في عام 1946، ونجحت في مواكبة الجهود الدولية المبذولة لحماية البيئة، بما يتماشى مع الأهداف المحددة في المادة الثانية من ميثاقها، والتي تركز على تعزيز التعاون الدولي في مجالات البيئة والتنمية المستدامة إذ "تسعى المنظمة كلما اقتضى الأمر لتطوير وتحسين التغذية والإسكان والصحة وظروف العمل وغيرها من الجوانب الصحية للبيئة بالتعاون مع الوكالات المتخصصة"[3].

كانت لهذه المنظمة دور مهم في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها، حيث أن الصحة مرتبطة بشكل وثيق بعنصر البيئة، وبالتالي هناك علاقة قوية بين الحماية القانونية للبيئة وتوفير الظروف الصحية للإنسان. ويظهر ذلك في:

- تقييم التأثيرات الصحية لعوامل التلوث والخطر الناجمة عن تلوث الهواء والماء والتربة والغذاء.

[1] زييد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخصص القانون الدولي، السنة الجامعية 2013/2012، ص 173.

[2] لخضر رابحي– هاجر رشيد، دور قرارات المنظمات الدولية في حماية البيئة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، 2020/ المجلد الرابع/ العدد الثاني، ص 7.

[3] المادة الثانية من ميثاق منظمة الصحة العالمية.

- تعزيز التعاون الدولي في مجال حماية البيئة وصحة الإنسان، والعمل على القضاء على الأمراض المرتبطة بالتلوث البيئي، حيث أن التلوث يؤدي إلى آثار ضارة على البيئة والصحة البشرية. لذا، فإن توفير الحماية البيئية من الملوثات يعد من الأسس الرئيسية لهذه المنظمة[1].
- إعداد البحوث والدراسات الخاصة بتحسين مياه الشرب ومعالجتها[2].

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

تعد الوكالة الدولية للطاقة الذرية منظمة حكومية دولية مستقلة، ومركزا للتعاون النووي على المستوى الدولي. تأسست عام 1957، ويقع مقرها الرئيسي في مدينة فيينا، النمسا. تُعنى الوكالة بتعزيز السلام والتنمية والأمن العالمي من خلال تشجيع الاستخدام السلمي للتقنيات النووية، والحد من انتشار الأسلحة النووية، بما يخدم تحقيق التقدم والازدهار الإنساني[3].

تركز الوكالة اهتمامها على حماية البيئة من التلوث، بهدف الحد من الآثار السلبية على حياة الإنسان والحفاظ على الموارد الطبيعية والثروات[4]، وتهتم أيضا بوضع معايير السلامة وربط الدول بتطبيقها على أنشطتها من خلال الاتفاقيات الثنائية أو الجماعية. وطبقا لنص المادة 3 من دستور الوكالة، يحق لها مراقبة ومتابعة مدى التزام الدول بإجراءات السلامة الواجب اتباعها للوقاية من الإشعاعات، خصوصًا عند استخدام التقنيات النووية للأغراض السلمية[5].

أطلقت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام 1991 برنامجًا مهمًا يتعلق بمعايير السلامة الخاصة بإدارة النفايات النووية، مما يعكس دورها الكبير في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال. وقد أسفر البرنامج عن إصدار العديد من التقارير الدولية التي حظيت بتأييد واسع، من أبرزها:

- التقرير الصادر عام 1955 حول إقامة نظم وطنية لإدارة النفايات.
- التقرير الصادر عام 1994 المتعلق بتنظيف النفايات النووية.
- تقريرالصادر سنة 2005 بشأن تخزين النفايات النووية بالقرب من سطح الأرض نهائيا[6].

[1] لخضر رابحي- هاجر رشيد، دور قرارات المنظمات الدولية في حماية البيئة، مرجع سابق، ص 8.

[2] عكروم عادل، حماية البيئة في إطار المنظمات الدولية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 12/ 2017، ص 74.

[3] عامر محمود طراف، أ. حياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المستدامة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع "مجد"، بيروت، الطبعة الأولى، 2012، ص 248.

[4] فرحات محمد فرحات، حماية البيئة في ضوء قواء القانون الدولي، مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، العدد الخامس والعشرون شتنبر 2022، ص 95.

[5] سهير إبراهيم حاجم الهيتي، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، د. ط، دار المؤسسة رسلان، دمشق، سور يا، 2016، ص 119.

[6] ناديا ليتيم، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث النفايات الخطرة، د. ط، دار الحامد، عمان 2010، ص 314.

المبحث الثاني: حماية البيئة في إطار المنظمات الدولية الغير الحكومية

المطلب الأول: دور المنظمات الغير الحكومية في حماية البيئة

لم تعد مسؤولية حماية البيئة مقتصرة على المنظمات الدولية الحكومية فقط، بل انضمت إليها المنظمات غير الحكومية التي ساهمت بدورها في حماية البيئة. ويأتي هذا التحول انطلاقا من اعتبار التدهور البيئي مشكلة اجتماعية تمس جميع أفراد المجتمع. وقد أدى ذلك إلى ظهور عدد كبير من هذه المنظمات، التي لعبت دورًا مهمًا في الانخراط في خطط حماية البيئة. وبالنظر إلى العدد الكبير لهذه المنظمات، سيتم التركيز على استعراض بعض النماذج البارزة منها.

– الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة

أنشئ في 1948 ويضم أعضاء ينتمون إلى أكثر من 82 دولة، وذلك ب 111 وكالة حكومية وأكثر من 800 منظمة غير حكومية، وحوالي 1000 عالم خبير من 181 دولة، ويسمى أيضا بالاتحاد العالمي للطبيعة، ويتميز هذا الأخير بطبيعة خاصة إذ يتكون من هيئة مركزية وأخرى غير مركزية، لهذا يتم وصفه بأنه هيئة مهجنة غير ممركزة[1].

يعتمد الاتحاد في عمله على البحث العلمي وتنسيق الجهود لمواجهة التغيرات التي تطرأ على المنظومة البيئية. تضم شبكته حوالي 18,000 مختص في الشأن البيئي من علماء وباحثين، بالإضافة إلى 1,000 خبير موزعين على 45 مكتبًا في 50 دولة، حيث يديرون مشاريع في مختلف أنحاء العالم. بفضل تنوع وتخصص فريقه، يتمتع الاتحاد بقدرة فريدة على مواجهة التحديات البيئية وإيجاد حلول فعالة للمشكلات البيئية. كما يلعب دور مراقب رسمي في الجمعية العامة للأمم المتحدة، ويصدر من خلاله القائمة الحمراء للأنواع المهددة بالانقراض لجميع الكائنات الحية[2].

ويعتبر الاتحاد العالمي أول منظمة أول في استعملت عبارة التنمية المتواصلة التي استعملها في استراتيجياته العالمية للمحافظة على الطبيعة سنة 1980، والتي أصبحت فيما بعد أساسا لقرار لجنة "برنت لاند" في 1987 ثم إعلان ريو 1992. ويهدف هذا الاتحاد إلى إعداد استراتيجية عالمية جديدة تعتمد على التنمية والمحافظة على الطبيعة من أجل تحسين ظروف الحياة ورفاهية الإنسان دون الاعتداء على الأنظمة البيئية والحفاظ على التنوع البيولوجي، ويقوم نشاط هذه المنظمة على حماية الطبيعة انطلاقا من فكرة أساسية تتمثل في أخلاق الحياة المستدامة[3].

---

[1] زيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم التخصص: قانون دولي، جامعة مولود معمري– تيزي وزو كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية 2013/2012، ص 245.

[2] معطى سولاف وقميدة عبد الله، المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة والدفاع عن قضاياها ونشر الوعي البيئي، مجلة آفاق فكرية، المجلد 10 العدد 02 أكتوبر 2022، ص 312.

[3] زيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، مرجع سابق، ص 246.

يتألف الهيكل التنظيمي للاتحاد من مجموعة من الأجهزة التي تماثل تلك الموجودة في المنظمات الحكومية الدولية، مثل الجمعية العامة، والمجلس، والأمانة العامة، واللجان المختلفة، مما يسهم في تعزيز فعاليته لتحقيق أهدافه البيئية بشكل أكثر كفاءة وتنظيم.

تهدف أجهزة الاتحاد الدولي لحفظ البيئة إلى التركيز على القضايا البيئية العابرة للحدود، مثل التغيرات المناخية، التلوث البيئي، الاقتصاد الأخضر، والتنوع البيولوجي، وغيرها. ويسعى الاتحاد لتحقيق ذلك من خلال تطوير برامج بيئية مبتكرة تقدم بأسلوب علمي وتطبق كل أربع سنوات، مما يعكس التزامه بتنفيذ أهدافه في إطار حماية البيئة وتعزيز استدامتها[1].

– **منظمة السلام الأخضر**

منظمة غير حكومية تم إنشاؤها سنة 1971 في فان كوفر بكندا، مقرها الحالي في عاصمة هولندا أمستردام[2]، تركز جهودها على حماية البيئة من التلوث بجميع أنواعه، وتسعى لتحريك الرأي العام العالمي للضغط على الحكومات والمنظمات الدولية لاتخاذ تدابير صارمة للحد من التلوث، لا سيما في مجالات الأنشطة النووية، واستخدام المنتجات الخطيرة والسامة، وحماية الفضاء الخارجي. كما أنشأت المنظمة محطة أبحاث في القطب الجنوبي لمراقبة النشاطات الملوثة، وتقديم النصائح والإرشادات للدول بهدف تعزيز سياساتها البيئية[3].

تسعى المنظمة إلى الحفاظ على البيئة من خلال معالجة شاملة لجميع جوانب التلوث البيئي، وحماية ما تبقى منها. ومن أبرز أهدافها:

– وقف التغير المناخي الذي يهدد كوكبنا ويؤثر على استقراره البيئي.

– حماية الغابات التي تعتمد عليها العديد من الكائنات الحية، سواء من الحيوانات أو النباتات، إضافة إلى المجتمعات السكانية التي تستفيد من مواردها.

– نقل الحقائق المتعلقة بالبيئة باستخدام وسائل الإعلام المتطورة، بهدف توعية مختلف فئات المجتمع وتعزيز وعيهم بالقضايا البيئية[4].

– وضع خارطة طريق شاملة لمعالجة المشاكل البيئية المرتبطة بالبحار، من خلال إنشاء محميات بحرية تساهم في حماية التنوع البيولوجي البحري. ويعتبر البحر الأبيض المتوسط نموذجًا مهمًا لهذا الجهد، إذ يزخر بثروات طبيعية هائلة

[1] معطى سولاف وقميدة عبد الله، المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة والدفاع عن قضاياها ونشر الوعي البيئي، مرجع سابق ص 312.

[2] قميدة عبد الله وبوزيدي الهواري، دور المنظمات غير الحكومية في السياسة البيئية والدفاع عن قضايا البيئة، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 9 العدد 2 يونيو 2023، ص 659.

[3] زيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، مرجع سابق، ص 247.

[4] لخضر رابحي وهاجر رشيد، دور قرارات المنظمات الدولية في حماية البيئة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 4/ العدد 2020/2، ص 9.

بفضل موقعه الاستراتيجي الذي يربط بين ثلاث قارات: إفريقيا، أوروبا، وآسيا، مما يعزز أهميته البيئية والاقتصادية على الصعيدين الإقليمي والدولي[1].

واضح مما تقدم أن هيئة الأمم المتحدة لعبت دور كبير في صياغة القانون الدولي للبيئة سواء عن طريق تنظيم مؤتمرات الدولية حول البيئة، فهذه الآلية مكنت من تجاوز العديد من العقبات التي يتعذر الوصول إليها بسبب استعمالات حق النقض من قبل مجلس الأمن أو بسبب عدم تحقيق الاتفاق حول الصيغة النهائية لأي مشروع قانون يرمي الحفاظ على البيئة، لذلك فاللجوء إلى هذه المؤتمرات بمثابة حل بديل يتم اللجوء إليه قصد حماية البيئة بصفة عامة، والإنسان بصفة خاصة.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه المنظمات غير الحكومية في المجال البيئي

تواجه المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال البيئي مجموعة من التحديات المتشابكة التي تعيق جهودها الرامية إلى حماية البيئة والحفاظ على استدامتها. وعلى الرغم من دورها المحوري في تعزيز الوعي البيئي، ودعم القضايا البيئية العابرة للحدود، إلا أن طبيعة عملها تواجه عقبات عديدة، منها على وجه الخصوص:

مشكل مبدأ السيادة

يعتبر مبدأ السيادة من المبادئ الأساسية التي تشدد بعض الدول والفقهاء على أهميتها، حيث ينظر إليها كحصن يحمي الدولة من الاعتداءات الخارجية. فالسيادة تعتبر حقاً مرتبطا بوجود الدولة ذاته، ولا يمكن لأي شخص آخر، سواء كان دوليا أو غير دولي، التمتع بهذا الحق. كما يترتب على هذا الحق حقوق أخرى، أبرزها حق الدولة في ممارسة اختصاصاتها الداخلية والخارجية دون الحاجة إلى أي تعقيب أو تدخل خارجي، بشرط أن يتم ذلك ضمن الإطار القانوني الدولي المعترف به[2].

وعرف بونتشيلي مفهوم السيادة بأنها "تعني الاستقلال وتعني الحق الطبيعي للدول تمارسه الدولة داخليا في إطار قوانينها الداخلية وخارجيا في إطار القوانين الدولية وحسب المصلحة المشتركة للمجتمع الدولي"[3].

واضح مما تقدم، أن غالبية الدول ما تلجأ لتفعيل مبدأ السيادة في مواجهة المنظمات غير الحكومية. ونتيجة لذلك، ترفض العديد من الدول الاعتراف بتلك المنظمات كنظام قانوني دولي خاص بها يتناسب مع طبيعتها وأهدافها واختصاصاتها. وبالتالي، تعتبر هذه المنظمات مجرد جمعيات داخلية تخضع للتشريعات المحلية لكل دولة، مما يحجم دورها على المستوى الدولي ويحد من تأثيرها في القضايا العالمية[4].

---

[1] لكحل أحمد، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016، ص 397.

[2] مسعد عبد الرحمان زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية، مصر، 2008، ص 505.

[3] François De Smet, « Le Mythe de la Souveraineté », Fernelmont, Belgique : Editions EME, 2011, P 34.

[4] وافي حاجة، التحديات التي تواجه المنظمات غير الحكومية البيئية، مجلة الأكاديمية، المجلد 4 العدد 2016/1، ص 65.

ومن أمثلة ذلك، عندما ظهرت بوادر على أن الحكومة الأمريكية كانت بصدد تنفيذ تجربة تفجير قنبلة نووية في 1971/09/15 على جزيرة آمجيتيكا في كندا، قامت منظمة السلام الأخضر بمحاولة إيقاف هذه العملية. إلا أن محاولاتهم باءت بالفشل، حيث تم اعتقال أعضائها من قبل قوات البحرية الأمريكية، ليتم تفجير القنبلة في 1971/11/06[1].

من هنا، يتوقف نشاط هذه المنظمات على موافقة الدول المعنية، ويقتصر فقط على المجالات التي لا تدخل ضمن اختصاص الدولة، أو في الحالات التي تكون فيها الدولة عاجزة عن العمل في تلك المجالات. ويشمل ذلك النشاط الإنساني أثناء النزاعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية، أو في حالة خرق الدولة لالتزاماتها الدولية. وبالتالي، تلعب المنظمات غير الحكومية في هذه الحالات دور المكمل لدور الدول، حيث تسهم في سد الفجوات وتوفير الدعم الضروري في الظروف التي تتعذر فيها الدولة عن القيام بذلك[2].

مشكل التمويل

على الرغم من تنوع مصادر تمويل المنظمات غير الحكومية، إلا أن حرية هذه المنظمات في الحصول على التمويل تظل مقيدة. ففي إطار القواعد المطبقة عند تأسيس العلاقات الاستشارية بين منظمة الأمم المتحدة ممثلة بمجلسها الاقتصادي والاجتماعي والمنظمات غير الحكومية، تم التطرق إلى القيود المفروضة على هذه المنظمات في مجال التمويل. وتنص هذه القواعد على أنه "ينبغي أن يكون المصدر الرئيسي لتمويل المنظمات غير الحكومية من اشتراكات الأعضاء الوطنيين والأعضاء التابعين من الخارج. وفي حالة حصول المنظمة على مساهمات إدارية، يجب عليها كشف المبلغ المتحصل عليه والمساهمات إلى لجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمنظمات غير الحكومية. وفي حال حصولها على تمويل من مصدر آخر، يتعين عليها شرح أسباب اللجوء إلى هذا المصدر"[3].

تهدف هذه القواعد إلى ضمان الشفافية والمساءلة في مصادر التمويل، مما يعزز مصداقية المنظمات غير الحكومية ويحول دون أي تضارب في المصالح. ومن جهة أخرى، يعد الحصول على التمويل تحدياً كبيراً لهذه المنظمات، حيث أن غالبية الدول قد تمتنع عن تمويل هذه المنظمات، خاصة إذا كان تمويلها يتعارض مع أجنداتها السياسية أو مصالحها الاستراتيجية. هذا الامتناع من الدول عن دعم المنظمات غير الحكومية، خصوصاً في القضايا التي قد تؤثر على سياساتها الداخلية أو علاقاتها الدولية، يزيد من تعقيد مهام هذه المنظمات في تأمين الموارد اللازمة لتنفيذ مشاريعها، ويحد من تأثيرها في الساحة العالمية.

[1] حسين خليل، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العامة، البرامج والوكالات المتخصصة، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2010، ص 430.

[2] وافي حاجة، التحديات التي تواجه المنظمات غير الحكومية البيئية، مرجع سابق، ص 65.

[3] وافي حاجة، التحديات التي تواجه المنظمات غير الحكومية البيئية، مرجع سابق.

خاتمة:

في ظل التحديات البيئية المتزايدة التي يواجهها العالم، بات تحقيق الاستدامة البيئية مسؤولية جماعية تتطلب تكاتف جهود مختلف الفاعلين، وعلى رأسهم المنظمات الحكومية وغير الحكومية. لقد أثبتت الدراسة أن التكامل بين هذه الأطراف يمثل عاملا جوهريًا في صياغة سياسات بيئية فعالة وتنفيذ برامج مستدامة تُعنى بمواجهة أزمات التغير المناخي، التلوث، وفقدان التنوع البيولوجي.

على الرغم من الجهود المبذولة لمواجهة التحديات البيئية الراهنة، فإن نجاح هذه المساعي يعتمد بشكل كبير على تعزيز التعاون الدولي كركيزة أساسية لتوحيد الجهود وتبادل المعرفة والخبرات. كما أن تحسين آليات التنسيق بين الأطراف المختلفة، سواء على المستوى المحلي أو العالمي، يعد أمرا حاسما لضمان تنفيذ استراتيجيات بيئية فعّالة ومستدامة. بالإضافة إلى ذلك، يلعب توظيف التكنولوجيا والابتكار دورا محوريا في تطوير حلول أكثر كفاءة وفعالية للتصدي للأزمات البيئية المعقدة.

وبناءً على ما تقدم، فإن تحقيق مستقبل مستدام يتطلب التزامًا طويل الأمد يتجاوز الحلول المؤقتة، من خلال تبني سياسات شاملة ومتكاملة تستند إلى رؤية استراتيجية مشتركة. هذه الرؤية يجب أن تركز على حماية الموارد الطبيعية، تعزيز العدالة البيئية، وضمان استدامة كوكب الأرض بما يكفل حق الأجيال القادمة في بيئة آمنة وصحية.

بناء على ما تقدم يمكن الخروج ببعض التوصويات منها:

- ضرورة صياغة سياسات مرنة وشاملة تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المناخية والاحتياجات المحلية، مع تطبيق قوانين صارمة لمكافحة التلوث وحماية الموارد الطبيعية.
- الاستثمار في الأبحاث العلمية المتعلقة بالطاقة المتجددة، وإدارة الموارد المائية، والحفاظ على التنوع البيولوجي.
- تعزيز الحوكمة البيئية من خلال إنشاء آليات مؤسسية تدعم التنسيق بين الأطراف الحكومية وغير الحكومية.

لائحة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

1. الكتب

- رياض صالح أبو العطا، دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة، ط.2 القاهرة مصر، دار النهضة العربية 2008.
- عامر محمود طراف، أ. حياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المستدامة، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع "مجد"، بيروت، الطبعة الأولى، 2012.
- سهير إبراهيم حاجم الهيتي، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، د. ط، دار المؤسسة رسلان، دمشق، سور يا، 2016.
- ناديا ليتيم، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث النفايات الخطرة، د. ط، دار الحامد، عمان 2010.
- لكحل أحمد، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016.
- مسعد عبد الرحمان زيدان، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي، دار الكتب القانونية، مصر، 2008.
- حسين خليل، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العامة، البرامج والوكالات المتخصصة، دار المنهل اللبناني، لبنان، 2010

2. المقالات:

- يخلف توري، تسوية النزاعات الدولية بالطرق السلمية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07/عدد 02/ 2018/01/04.
- سليني مُحَمَّد الصغير وبن تغري موسى، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة من التلوث- الأمم المتحدة والمنظمات المتخصصة نموذجا، مجلة دفاترالسياسة والقانون، المجلد 13/العدد 2021/02.
- هاجر عروج، الآليات الدولية لمواجهة التهديدات البيئية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 13/ يونيو 2018.
- وافي حاجة، الاهتمام الدولي بالبيئة، مقال منشور في مجلة القانون والأعمال، جامعة الحسن الأول، المغرب، 2014.
- عكروم عادل، حماية البيئة في إطار المنظمات الدولية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 12/ 2017.
- هاجر عروج، الآليات الدولية لمواجهة التهديدات البيئية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الثالث عشر/ يوليو 2018.
- لخضر رابحي- هاجر رشيد، دور قرارات المنظمات الدولية في حماية البيئة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد الرابع-العدد الثاني/2020.
- فرحات مُحَمَّد فرحات، حماية البيئة في ضوء قواء القانون الدولي، مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية، العدد الخامس والعشرون شتنبر 2022.

- معطى سولاف وقميدة عبد الله، المنظمات غير الحكومية ودورها في حماية البيئة والدفاع عن قضاياها ونشر الوعي البيئي، مجلة آفاق فكرية، المجلد 10 العدد 02 أكتوبر 2022.
- قميدة عبد الله وبوزيدي الهواري، دور المنظمات غير الحكومية في السياسة البيئية والدفاع عن قضايا البيئة، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 9 العدد 2 يونيو 2023.
- لخضر رابحي وهاجر رشيد، دور قرارات المنظمات الدولية في حماية البيئة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 4/ العدد 2020/2.
- وافي حاجة، التحديات التي تواجه المنظمات غير الحكومية البيئية، مجلة الأكاديمية، المجلد 4 العدد 2016/1

3. الأطروحات:

- زبيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم تخصص القانون الدولي، السنة الجامعية 2013/2012.

4. الوثاق الرسمية

- ميثاق الأمم المتحدة.
- إعلان ستوكهولم 1972.
- ميثاق منظمة الصحة العالمية.

5. المواقع الإلكترونية:

-https://ahdath.info/237156.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

- Phillipe, sands. Principles of International Environnemental Law. Cambridge, United Kingdom: Cambridge University Press. (2004).
- Jean .marc, Laveille. Droit International de L'environnement. (3ed),Paris. France: Ellipsos, . (2010).
- François De Smet, « Le Mythe de la Souveraineté », Fernelmont, Belgique : Editions EME, 2011.